

## قانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بوازنة الهيئة العامة لميناء بور سعيد  
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بوازنة الهيئة العامة لميناء بور سعيد عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٢٥٩١١ جنيهًا (فقط وقدره مائة وخمسة وعشرون ألفاً وتسعمائة وأحد عشر جنيهًا لا غير) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفها لما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٢٥٩١١ جنيهًا (فقط وقدره مائة وخمسة وعشرون ألفاً وتسعمائة وأحد عشر جنيهًا لا غير) وكلها بالباب الثاني — النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٢٥٩١١ جنيهًا .

#### ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني — الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٢٥٩١١ جنيهًا (فقط وقدره مائة وخمسة وعشرون ألفاً وتسعمائة وأحد عشر جنيهًا لا غير) .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعدل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

يعضم هذا القانون بختام الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .